



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وملاحظات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية وترجمتها
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية	33 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	النسخة الأصلية وترجمتها
	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 - 18 - 66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200 يس فيها نفقات الارسال					

لن النسخة الأصلية : 0,25 دج وثن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 دج - ثن العدد للسنين السابقة (1962 - 1969) : 0,35 دج
وتسلم الفهارس مجانا للمشتريين - المطلوب منهم اوصال لقائف الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بطلبهم - يؤدي عن تعبير العنوان
0,30 دج - ثن النشر على اساس 3 دج للسطر .

لن النسخة الأصلية : 0,25 د.ج ولن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 د.ج - لن العدد للسنة السابقة (1962 - 1969) : 0,35 د.ج
ولنم الفهارس محانا للمشاركين - المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأحيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم - يؤدي عن تعبير العنوان
0,30 د.ج - لن النشر على أساس 3 د.ج للسطر .

فهرس

1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتعلق بالتنظيم
الإداري .

- قرارات مؤرخة في أول صفر و 22 و 29 جمادى الثانية
و 2 رجب و 28 شعبان و أول و 3 رمضان عام 1392
الموافق 16 مارس و 2 و 9 و 11 غشت و 6 و 9 و 11 أكتوبر سنة
1972 تتضمن حركة في سلك المتصرفين .

- قرار مؤرخ في 5 شعبان عام 1392 الموافق 13 سبتمبر سنة
1972 يتضمن قائمة التلاميذ الناجحين في امتحان التخرج من
المدرسة الوطنية للإدارة والتابعين لدفعه « عبد الحميد
بن باديس » .

- قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة
1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في امتحانات الترسيم
في سلك رؤساء الاقسام .

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق
20 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس المحكمة العسكرية
الدائمة للبلدية .

- قرارات وزارية مشتركة مؤرخة في 12 رمضان عام 1392
الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 تتضمن تمديد مهام قضاة .

وزارة الداخلية

- مرسوم رقم 72 - 198 مؤرخ في 27 شعبان عام 1392
الموافق 5 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعديل جدول البلديات
الملحق بالمرسوم رقم 71 - 33 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لمواد البناء .
1527

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلالات الصناعية (سنيري) .
1527

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية .
1527

وزارة المالية

- مرسوم رقم 72 - 243 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة الصحة العمومية .
1527

- مرسوم رقم 72 - 244 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة البريد والمواصلات .
1528

- مرسوم رقم 72 - 245 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة التجارة .
1529

إعلانات وبلاغات

- إندازان لمقاولين .
1530

- قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في امتحانات الإدراج في سلك رؤساء الأقسام .
1525

وزارة العدل

- قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 يتضمن نقل قاض .
1526

وزارة الأخبار والثقافة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رجب عام 1392 الموافق 16 غشت سنة 1972 يتضمن أحداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الأخبار والثقافة .
1526

وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للأبحاث والاستغلالات المنجمية (سوناريم) .
1526

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للأبحاث والاستغلالات المنجمية .
1527

- مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية لمواد البناء .
1527

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس المحكمة العسكرية الدائمة للبلدية

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد عبد الرحمن بن عتو ، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائي بالاصنام للقيام بمهام رئيس المحكمة العسكرية الدائمة للبلدية لمدة سنة ابتداء من 15 أكتوبر سنة 1972 .

قرارات وزارية مشتركة مؤرخة في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 تتضمن تمديد مهام قضاة

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 ، تمديد لمدة سنة ابتداء من 15 أكتوبر سنة 1972 مهام السيد عبد الكريم خديم ، المستشار بالمجلس القضائي لوهران ورئيس المحكمة العسكرية الدائمة لوهران .

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 ، تمديد لمدة سنة ابتداء من 15 أكتوبر سنة 1972 مهام السيد الأخضر موهوب ، المستشار

- وبمقتضى المرسوم رقم 65 - 246 المؤرخ فى 4 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 30 سبتمبر سنة 1965 والمتضمن تغيير اسماء بعض البلديات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 364 المؤرخ فى 15 رمضان عام 1386 الموافق 27 ديسمبر سنة 1966 والمتضمن تصحيح جداول البلديات المحددة فى المرسوم رقم 65 - 246 المؤرخ فى 4 جمادى الثانية عام 1385 الموافق 30 سبتمبر سنة 1965 والمشار اليه اعلاه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 28 ذى القعدة عام 1388 الموافق 15 فبراير سنة 1969 والمتضمن نقل مقر بلدية تاسافت الى سوق الاحد (تيزى وزو)،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 24 ذى الحجة عام 1389 الموافق 2 مارس سنة 1970 والمتضمن تحويل المقر الرئيسى لبلدية عين شرشار الى زيت غنبة (قسنطينة)،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 20 شوال عام 1390 الموافق 18 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تغيير اسماء بعض البلديات،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى 20 شوال عام 1390 الموافق 18 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تعيين المراكز الرئيسية الجديدة لبعض البلديات،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : يعدل جدول البلديات الملحق بالمرسوم رقم 71 - 33 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتعلق بالتنظيم الادارى، كما هو مبين فى الجدول المرفق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالاصنام فى 27 شعبان عام 1392 الموافق 5 اكتوبر سنة 1972.

نواى بومدين

بالمجلس القضائى لقسنطينة ورئيس المحكمة العسكرية الدائمة لقسنطينة .

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1972 ، تمديد لمدة سنة ابتداء من 15 اكتوبر سنة 1972 مهام السيد محمود زمر ، وكيل الدولة لدى محكمة قسنطينة ووكيل الدولة العسكرية لدى المحكمة العسكرية الدائمة لوهران .

وزارة الداخلية

مرسوم رقم 72 - 198 مؤرخ فى 27 شعبان عام 1392 الموافق 5 اكتوبر سنة 1972 يتضمن تعديل جدول البلديات الملحق بالمرسوم رقم 71 - 33 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتعلق بالتنظيم

الادارى

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

- بناء على تقرير وزير الداخلية،

- وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 189 المؤرخ فى 16 مايو سنة 1963 والاوامر رقم 63 - 421 و 63 - 466 و 64 - 34 المؤرخة فى 28 اكتوبر و 2 ديسمبر سنة 1963 و 31 يناير سنة 1964 والمتضمنة تحديد التراب البلدى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 65 - 29 المؤرخ فى 2 شوال عام 1384 الموافق 4 فبراير سنة 1965 والمتضمن تحويل المركز الرئيسى لدائرتين تابعتين لعمالة الجزائر،

الملحق

ولاية الجزائر

يقرا :

ولاية الجزائر : منطقة حضرية واحدة :			
و 3 دائرات :			
مدينة الجزائر تشمل 12 دائرة			
الجزائر الساحل، مقرها الشراقة			
البليدة			
الدار البيضاء، مقرها الرويبة			
43 بلدية	بلدية واحدة		
	9 بلديات		
	19 بلدية		
	14 بلدية		

بدلا من :

43 بلدية	بلدية واحدة	مدينة الجزائر تشمل 12 دائرة	ولاية الجزائر : منطقة حضرية واحدة :
	9 بلديات	الشراقة	و 3 دائرات :
	19 بلدية	البلدية	
	14 بلدية	الرويبة	

يقرا :

الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القديمة
الجزائر الساحل مقرها الشراقة				

بدلا من :

الشراقة				
---------	--	--	--	--

يقرا :

الدار البيضاء مقرها الرويبة	الدار البيضاء الرويبة	الدار البيضاء الرويبة	الدار البيضاء (ميزون بلانش سابقا) الرويبة	
--------------------------------	--------------------------	--------------------------	---	--

بدلا من :

الرويبة	الرويبة	الرويبة	الرويبة	
---------	---------	---------	---------	--

ولاية عنابة

يقرا :

سوق أهراس	مشروحة	مشروحة	مشروحة لافيردور	
-----------	--------	--------	--------------------	--

بدلا من :

سوق أهراس	مشروحة	مشروحة	مشروحة	
-----------	--------	--------	--------	--

يقرا :

الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القديمة
سوق أهراس	وادي الشحم	وادي الشحم	وادي الشحم، فيلار سابقا العوائد ظهارة مشالة المنزل، فوفيل سابقا	دوار ظهارة ودوار مقانة لسفاية المختلطة

بدلا من :

سوق أهراس	وادي الشحم	وادي الشحم	وادي الشحم ظهارة المنزل	دوار ظهارة ودوار مقانة لسفاية المختلطة
-----------	------------	------------	-------------------------------	---

يقرا :

تبسة	جبل العنق الكويف	ام علي الكويف	جبل العنق، اولاد سيدي عبيد سابقا الكويف، لوكويف سابقا	الرخصة المنجمية للكويف وقسم من دوار قـواري لمرسوط المختلطة
	العقلة	قاسس	العقلة (بجن) سابقا	

بدلا من :

تبسة	جبل العنق الكويف	جبل العنق الكويف	جبل العنق، اولاد سيدي عبيد سابقا الكويف، لوكويف سابقا	الرخصة المنجمية بالكويف وقسم من دوار قـواري لمرسوط المختلطة
	العقلة، قاسس	العقلة	العقلة (بجن) سابقا	

والباقي بدون تغيير

ولاية الاوراس

يقرا :

باتنة	عين التوتة	عين التوتة	عين التوتة، ماكماهون سابقا	
			اولاد بشينة تأحاننت	دوار اولاد بشينة لعين التوتة المختلطة

الشجرة	الشجرة	الشجرة	الشجرة
المعذر	المعذر	المعذر	المعذر
			بو الهيلات، لوتو سابقا عين القصر، المعذر سابقا

بدلا من :

باتنة	عين التوتة	عين التوتة	عين التوتة، ماكماهون سابقا
			تأحاننت
الشجرة	الشجرة	الشجرة	الشجرة
المعذر	المعذر	المعذر	المعذر
			بو الهيلات، لوتو سابقا عين القصر، المعذر

يقرا :

الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القديمة
مروانة	تاقسلنت	تاقسلنت	اولاد فاطمة	

بدلا من :

مروانة	تاقسلنت	تاقسلنت	اولاد فاطمة اولاد بشينة
--------	---------	---------	----------------------------

والباقي بدون تغيير

ولاية قسنطينة

يقرا :

سكيكدة	عين شرشار	بكوش الاخضر	عين شرشار اوريو سابقا
--------	-----------	-------------	--------------------------

بدلا من :

سكيكدة	عين شرشار	بكوش العيد بكوش الاخضر	عين شرشار، اورييو سابقا غجاجة، رجثة سابقا
--------	-----------	---------------------------	---

والباقي بدون تغيير

ولاية المدية

يقرا :

الجلفة	عين الابل	عين الابل	عين الابل زكار مع قسم من بلدية السنالبية، مع قسم من بلدية عين الحمار، اولاد خنانة
--------	-----------	-----------	--

بدلا من :

الجلفة	عين الابل	عين الابل	عين الابل زكار مع قسم من بلدية السنالبية، وقسم من بلدية عين الحمار. مخالف الازرق اولاد خنانة
--------	-----------	-----------	---

يقرا :

قصر البخارى	قصر البخارى	قصر البخارى	قصر البخارى، بوغارى سابقا بوغار مفاتحة أم الجليل سانيق
-------------	-------------	-------------	---

بدلا من :

قصر البخارى	قصر البخارى	قصر البخارى	قصر البخارى بوغارى سابقا بوغار مفاتحة ام الجليل سانيق
-------------	-------------	-------------	--

والباقي بدون تغيير

ولاية مستغانم

يقرا :

الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القديمة
معسكر	معسكر	معسكر	معسكر قسم من اولاد قادة طوايبية سيدي دحو	فرقة اولاد قادة فى مكان قلايلية وفى مكان ابن يارو

بدلا من :

معسكر	معسكر	معسكر	معسكر	فرقة اولاد قادة في مكان قلايلية
				قسم من اولاد قادة
				طوايية
				سيدي دحو

يقرا :

وادي رهيو	الملعب	الملعب	الملعب	دوار مكن لعمى موسى المختلط فرقة مناخرة لرمقة
				مكن

بدلا من :

وادي رهيو	الملعب	الملعب	الملعب	فرقة مناخرة لرمقة
				مكن

ولاية الواحات

يقرا :

24 بلدية و 3 مراكز صناعية

بدلا من :

24 بلدية (من بينها 3 مراكز صناعية)

ولاية وهران

يقرا :

الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	أصل البلديات القديمة
وهران	قديل	قديل	قديل سان لو سابقا حاسي مفسوخ رينان سابقا	
	وادي تليلات	وادي تليلات		

بدلا من :

وهران	قديل	قديل	قديل سان لو سابقا حاسي مفسوخ رينان سابقا	
	وادي تليلات			

يقرا :

المحمدية	الغومري	الغومري	الغومري ، نوفيون ، سابقا بورجياس سيجراة	دوار بني يحيى اهل الحسيان وسفاله بميني المختلطة دوار سيجراة بمعسكر المختلط
----------	---------	---------	--	--

المحمدية	زهانة	زهانة	زهانة سان لوسيان سابقا القعدة القصر تليلات تينازت	قسم من دوار تليلات سان لوسيان المختلط
----------	-------	-------	--	--

بدلا من :

المحمدية	الغومري	الغومري	الغومري، نوفيون بورجياس سيجارة	دواوير بنى يحيى اهل الحسيان وسفاله بيمينى المختلطة دوار سيجارة بمعسكر المختلطة
المحمدية	زهانة	زهانة	زهانة، سان لوسيان سابقا القعدة القصر تينازت	

يقرا :

سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	فرقة العمارة بمكرة المختلطة
سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب شانزى سابقا شطوان	المركز البلدى بشطوان بمكرة المختلطة

بدلا من :

سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	فرقة العمارة بمكرة المختلطة
سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب	سيدى على بن يوب شانزى سابقا شطوان	المركز البلدى لشطوان

ولاية سعيدة

يقرا :

سعيدة	يوب	يوب	يوب، بيرتولو سابقا حونات الاراضى التى تحيط بعين منعة	
-------	-----	-----	---	--

بدلا من :

سعيدة	داود	داود	يوب بيرتولو سابقا	
-------	------	------	-------------------	--

والباقي بدون تغيير

متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ابتداء من 15 يونيو سنة 1972 .
ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد عبد المالك تامارات ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية (ولاية الجزائر) .
ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى مقراوى ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعة والطاقة .
ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 9 غشت سنة 1972 ، يدرج السيد مصطفى حمدان ، فى سلك المتصرفين ويرتب فى الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 395) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها سنتين .

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق 11 غشت سنة 1972 ، يعين السيد عبد الغنى بوتفليقة ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق 11 غشت سنة 1972 ، تعدل أحكام القرار المتعلق بترتيب السيد فاتح عسول كما يلى :

« يرتب السيد فاتح عسول ، فى سلك المتصرفين (الدرجة الثامنة) مع احتفاظه لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها سنة و 10 أشهر و 21 يوما ، » .

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق 11 غشت سنة 1972 ، يعين السيد على بن سليطن ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق 11 غشت سنة 1972 ، يعين السيد الشريف نايت بلعيد ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بكتابة الدولة للتخطيط .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

قرارات مؤرخة فى أول صفر و 22 و 29 جمادى الثانية و 2 و رجب و 28 شعبان و أول و 3 رمضان عام 1392 الموافق 16 مارس و 2 و 9 و 11 غشت و 6 و 9 و 11 أكتوبر سنة 1972 تتضمن حركة فى سلك المتصرفين

بموجب قرار مؤرخ فى أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، يرقى السيد عبد القادر الحاج على ، فى سلك المتصرفين الى الدرجة الثامنة (الرقم الاستدلالي 455) ابتداء من أول يناير سنة 1971 ، ويحتفظ لغاية هذا التاريخ بأقدمية قدرها عامان وشهران .

بموجب قرار مؤرخ فى أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، يرقى السيد محمد بن أشنهو ، فى سلك المتصرفين الى الدرجة الثامنة (الرقم الاستدلالي 455) ابتداء من أول يناير سنة 1971 ويحتفظ لغاية هذا التاريخ بأقدمية قدرها عامان .

بموجب قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد أحمد معمر ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الشؤون الخارجية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى العلوى ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) ابتداء من تاريخ تنصيبه فى وظيفته بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد السعيد يونسى ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى بالعرف ، متصرفا متمرنا (لرقم الاستدلالي 295) بوزارة التجارة .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد عبد القادر نيار ، متصرفا

الميد دلال

علي دهماني

خالد قراية

بوعلام كليايز

علي مزياي

رابح ولد عامي

علي سعد

عبد السلام اسكنند

محمود سبي يوسف

محمد طراي

بوعلام طيفوز

(4) فرع القضاء :

محاند أويدير بلول

عبد الرزاق بن عثمان

محمد بوزيدي

محمد شرقي

محمد الاميني

محمد ميمونة

علي صمراوي

عبد القادر صلالة

صالح سالم

أحمد رحمانى

الآنسة عائشة ربوح

الطاهر سكران

عبد العزيز تراب

محمد زهدوي

(2) فرع الدبلوماسية :

عمار عبه

مصطفى بلعدي

حميد بوركي

محمد بوتماجة

محمد غوالي

محمد الوناس

حسين مفار

دحو رحمانى

الهادى تيان

(3) فرع الاقتصاد والمالية :

بلقاسم بلقاسم بشير

الطيب بالبار

نصر الدين بوضياف

رابح بوبرطاج

علي براهم

قرار مؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين فى امتحانات الترسيب فى سلك رؤساء الاقسام

بموجب قرار مؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يعتبر الاشخاص الآتية اسماؤهم ناجحين فى امتحانات الترسيب لسلك رؤساء الاقسام .

السادة :

- مجيد أعراب
- عيسى دربوش
- محمد بن وقاف
- أحمد حاج صدوق
- محمد شنتوف
- مدنى بقة .

قرار مؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين فى امتحانات الادراج فى سلك رؤساء الاقسام

بموجب قرار مؤرخ فى 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يعتبر الاشخاص الآتية اسماؤهم ناجحين فى امتحانات الادراج فى سلك رؤساء الاقسام كمتبرنين ابتداء من أول يناير سنة 1970 .

بموجب قرار مؤرخ فى 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 ، ينقل السيد ايدير لشانى ، المتصرف المدني بناء على طلبه ، من وزارة العدل الى وزارة التجارة ابتداء من 10 مايو سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ فى أول رمضان عام 1392 الموافق 9 أكتوبر سنة 1972 ، تعدل احكام القرار المؤرخ فى أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، كما يلى :

« يرقى السيد عبد القادر الحاج على ، فى سلك المتصرفين الى الدرجة العاشرة (الرقم الاستدلالي 545) ويحتفظ لفاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها شهران ، » .

بموجب قرار مؤرخ فى أول رمضان عام 1392 الموافق 9 أكتوبر سنة 1972 ، تعدل احكام القرار المؤرخ فى أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، كما يلى :

« يرقى السيد محمد بن اشنهو ، فى سلك المتصرفين الى الدرجة العاشرة (الرقم الاستدلالي 545) ويحتفظ لفاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها عام واحد و 11 شهر و 10 أيام ، » .

بموجب قرار مؤرخ فى 3 رمضان عام 1392 الموافق 11 أكتوبر سنة 1972 ، يعين السيد ابن يوسف بلحاج عابد ، متصرفا متبرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى فى وظيفته .

قرار مؤرخ فى 5 شعبان عام 1392 الموافق 13 سبتمبر سنة 1972 يتضمن قائمة التلاميذ الناجحين فى امتحان التخرج من المدرسة الوطنية للإدارة والقابضين لدفعة « عبد الحميد بن باديس »

بموجب قرار مؤرخ فى 5 شعبان عام 1392 الموافق 13 سبتمبر سنة 1972 ، يصرح بنجاح التلاميذ الآتية اسماؤهم فى امتحان التخرج من المدرسة الوطنية للإدارة والتابعين لدفعة « عبد الحميد بن باديس ، » .

- (1) فرع الادارة العامة :
- رشيد عابد
 - كروم عشير
 - عبد الباقي بن سليمان
 - رشيد بوقلي حسن
 - الشريف بوالاحبال
 - مخلوف بومعزة
 - وشيد قرام
 - أوالعيد حميطوش
 - عبد القادر غازي ثاني
 - عبد الرشيد قلو
 - الهواري خشاي
 - عبد القادر العماري
 - محمد العربي
 - محمد مراح
 - محمد عبد العزيز نوري

السادة :

شريف محاند عمرو
حاج محمد يلس شاوش
محمد بلميمون
عبد العزيز أعراب
أحمد مصباحي
اسماعيل مالكي
العربي شايب الذراع
طاهر غريس
محمد الهبري مشبك
محمد سعادة .

وزارة العدل

قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 يتضمن نقل قاض

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 ينقل السيد خالد أكتوف ، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة أزفون بنفس الصفة الى محكمة دلس .

وزارة الاخبار والثقافة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 رجب عام 1392 الموافق 16 غشت سنة 1972 يتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الاخبار والثقافة

ان وزير الاخبار والثقافة ،

ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 69 - 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

- وبناء على التعليمات المؤرخة في 14 نوفمبر سنة 1969 والمتعلقة بكيفيات تنظيم وتسيير اللجان المتساوية الاعضاء ،

يقرر ان ما يلي :

المادة الاولى : تحدث لدى مديرية الادارة العامة لوزارة الاخبار

والثقافة لجنة متساوية الاعضاء مختصة بالنسبة لكل سلك من أسلاك الموظفين المبينة فيما يلي :

- الاعوان الاداريون ،
- العمال المهنيون من الصنف الاول ،
- سائقو السيارات من الصنف الاول ،
- أعوان المكتب ،
- سائقو السيارات من الصنف الثاني ،
- العمال المهنيون من الصنف الثاني ،
- العمال المهنيون من الصنف الثالث ،
- أعوان المصالح .

المادة 2 : تتألف كل لجنة طبقا للجدول الآتي :

الموظفون		الادارة		الاسلاك
النواب	المرسومون	النواب	المرسومون	
2	2	2	2	الاعوان الاداريون
2	2	2	2	العمال المهنيون من الصنف الاول
2	2	2	2	سائقو السيارات من الصنف الاول
2	2	2	2	أعوان المكتب
2	2	2	2	سائقو السيارات من الصنف الثاني
2	2	2	2	العمال المهنيون من الصنف الثاني
2	2	2	2	العمال المهنيون من الصنف الثالث
2	2	2	2	أعوان المصالح

المادة 3 : يكلف مدير الادارة العامة لوزارة الاخبار والثقافة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 7 رجب عام 1392 الموافق 16 غشت سنة 1972 .

عن وزير الاخبار والثقافة
الكاتب العام
عبد القادر قصد على
عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن انتهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية (سوناريم)

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 انتهى مهام السيد الطاهر حمدي ، بوصفه مديرا عاما للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية .

وزارة المالية

مرسوم رقم 72 - 243 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة الصحة العمومية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 - 9 المؤرخ في 5 ذى الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الصحة العمومية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة الف دينار (9.500.000 د ج) مقيد في ميزانية وزارة الصحة العمومية وفي الابواب المبينة في الجدول داء الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة الف دينار (9.500.000 د ج) يقيد في ميزانية وزارة الصحة العمومية وفي الباب 46 - 01 نفقات الاستشفاء التي هي على حساب الدولة ،

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الصحة العمومية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972

وارى بومدين

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد عبد الرحمن ايدير ، مديرا عاما للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية .
ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن انتهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية لمواد البناء

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 تنهى مهام السيد عبد الرحمن بن حميدة ، بوصفه مديرا للشركة الوطنية لمواد البناء .

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لمواد البناء

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد محمد آيت سي محمد ، مديرا عاما للشركة الوطنية لمواد البناء .
ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه .

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلالات الصناعية (سنيرى)

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 تنهى مهام السيد محمد وسار ، بوصفه مديرا عاما للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلالات الصناعية (سنيرى) .

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد محمد وسار ، مديرا عاما للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية .
ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة الصحة العمومية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
31 - 61	الادارة المركزية - الاجور الرئيسية .	100.000
31 - 11	المصالح الخارجية للصحة - الاجور الرئيسية	1.950.000
31 - 21	مصلحة حفظ الصحة والوقاية - الاجور الرئيسية	1.000.000
31 - 51	مدارس تكوين المستخدمين شبه الطبيين - الاجور الرئيسية	350.000
31 - 71	مدارس تكوين المكفوفين - الاجور الرئيسية	75.000
	القسم الرابع	
	الادوية وتسيير المصالح	
34 - 23	مصلحة حفظ الصحة والوقاية - اللوازم	1.900.000
34 - 24	مصلحة حفظ الصحة والوقاية - التكاليف الملحقة	100.000
34 - 27	مكافحة مرض السبل - شراء الادوية	1.550.000
34 - 28	مكافحة الكوليرا - شراء الطعام والادوية وتسيير مراكز الحجز الصحي	1.850.000
34 - 81	المساعدة التقنية الدولية - تسديد النفقات	625.000
	المجموع الكلي للاعتمادات الملقاة :	9.500.000

القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره ستة ملايين دينار (6.000.000 دج) مفيد في ميزانية وزارة البريد والمواصلات، الباب 619 « تغطية تدابير مختلفة لصالح الموظفين ».

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره ستة ملايين دينار (6.000.000 دج) يفيد في ميزانية وزارة البريد والمواصلات وفي البابين المبيينين في الجدول « أ » الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير البريد والمواصلات، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972

هواري بومدين

مرسوم رقم 72 - 244 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة البريد والمواصلات

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 - 19 المؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير البريد والمواصلات برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذي

الجدول « أ »

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة (دج)
	وزارة البريد والمواصلات	
6I - 20	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية	1.000.000
6I - 2I	المصالح الخارجية - الأجور الرئيسية	4.900.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	6.000.000 دج

القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره مائة وثمانية وثلاثون ألف دينار (138.000 دج) مقيد في ميزانية وزارة التجارة ، وفي البابين المبينين في الجدول « أ » الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره مائة وثمانية وثلاثون ألف دينار (138.000 دج) يقيد في ميزانية وزارة التجارة ، وفي الأبواب المبينة في الجدول « ب » الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التجارة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972

هواري بومدين

الجدول « أ »

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة (دج)
	وزارة التجارة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
0I - 3I	الإدارة المركزية - الأجور الرئيسية	90.000
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الثالث	
	النشاط التربوي والثقافي	
02 - 43	نفقات التدريبات	48.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	138.000

مرسوم رقم 72 - 245 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة التجارة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الأمرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 - 16 المؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير التجارة برسم ميزانية التسيير بموجب الأمر رقم 71 - 86 المؤرخ في 13 ذي

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة (دج)
	وزارة التجارة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الاول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
03 - 31	الادارة المركزية - الموظفون المناوبون والميامون - الاجور ولواحقها	130.000
	القسم الرابع	
	الادوات وتسيير المصالح	
01 - 34	الادارة المركزية - تسديد النفقات	650.000
04 - 34	الادارة المركزية - التكاليف الملحقة	600.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	138.000

اعلانات وبلافات

الاذنات لمقاولين

تنذر الشركة الوطنية لصنع وتركيب الادوات الكهربائية والالكترونية (سونيليك) وحدة الكهرباء الموجودة بنهج خليفة بوخالفة رقم 25 و 27 المقيمة في السجل التجاري لمدينة الجزائر تحت الرقم 877 - 49 متعهدة الصفقة الخاصة ببناء ثانوية للبنين ، المرحلة الاولى - القسم رقم 8 الخاص بالكهرباء ، لان تستأنف الاشغال الخاصة بتركيب مركز للتحويل وتوريد القاطع للتيار الكهربائي وتركيبه بثانوية سعيدة وذلك في أجل عشرين (20) يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب الشركة لهذا الانذار في الاجل المحدد لها فان الاشغال ستتابع في أماكنها مع تحمل جميع المخاطر

والمسؤولية طبقا للتشريع الساري المفعول من قبل الادارة المتعاقدة .

تنذر الشركة الجزائرية للراديو والكهرباء الموجودة بنهج ديدوش مراد رقم 3 بمدينة الجزائر متعهدة الصفقة رقم S.T.M. / 376/70 المتعلقة بشراء الادوات الراديو كهربائية، لان تقوم بتوريد الادوات المذكورة اعلاه في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب الشركة لهذا الانذار في الاجل المحدد لها فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 56 من دفتر الشروط الادارية العامة .